A39-WP/351
EX/136
8/09/16

منظمة الطيران المدني الدولي

ورقة عمل

الجمعية العمومية – الدورة التاسعة والثلاثون

اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٤: برنامج المساعدة الفنية
البند رقم ١٨: دعم التنفيذ والتنمية في مجال الأمن
البند رقم ١٩: التسهيلات واستراتيجية برنامج الإيكاو لتحديد هوية الركاب (ICAO TRIP)

إعلان الرياض بشأن أمن الطيران والتسهيلات

(مقدمة من مجلس الإيكاو)

الموجز التنفيذي

تحيط ورقة العمل هذه الجمعية العمومية علماً باعتماد "إعلان الرياض بشأن أمن الطيران والتسهيلات في إقليم الهيئة العربية للطيران المدني وإقليم مكتب الإيكاو في الشرق الأوسط"، وتطلب اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ أحكامه.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى:

أ) الإحاطة علماً باعتماد إعلان الرياض بشأن أمن الطيران والتسهيلات؛

ب) حث الدول في إقليم الهيئة العربية للطيران المدني وإقليم مكتب الإيكاو في الشرق الأوسط على تنفيذ الإعلان بوصفه مسألة ذات أولوية؛

ج) تشجيع المنظمات المذكورة في الإعلان وجميع شركاء التنمية والمنظمات المعنية بالتنمية في مجال الطيران المدني على دعم تنفيذه من خلال المساهمة في الموارد؛

د) الطلب أن تقوم الإيكاو، بالتنسيق مع الهيئة العربية للطيران المدني، بدعم تنفيذ الإعلان خلال فترة الأعوام الثلاثة ٢٠١٧–٢٠١٩، وتقديم تقرير إلى الدورة الأربعين للجمعية العمومية للإيكاو بشأن التقدم المحرز فيما يتعلق بالإعلان.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف (ج) من الأهداف الاستراتيجية – "الأمن والتسهيل"
الآثار المالية:	ستُنفَّذ الأنشطة المذكورة في ورقة العمل هذه رهناً بتوافر الموارد في ميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠١٧–٢٠١٩ و/أو بتوافر المساهمات من خارج الميزانية.
المراجع:	الوثيقة Doc 10022، "القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٢٠١٣/١٠/٤)"

١- الخلفية

١-١ إن الوزراء ورؤساء البعثات المسؤولين عن الطيران المدني في إقليم الهيئة العربية للطيران المدني وإقليم مكتب الإيكاو في الشرق الأوسط، إذ وضعوا في ذهنهم التقدم المحرز، على الصعيدين العالمي والإقليمي، في مجال أمن الطيران والتسهيلات والأهداف والغايات التي تجري متابعتها في الوقت الراهن في إطار مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الركب، ولكنهم قلقون بشأن ضرورة مواصلة التقدم المحرز في ضوء التوقعات الأمنية غير الثابتة والتحديات الخاصة بالتسهيلات التي تواجه الطيران المدني الدولي، وافقوا على إعلان الرياض الذي صدر في ٢٠١٦/٨/٣١ في الرياض بالمملكة العربية السعودية. وجسّد هذا الإعلان النتيجة الرئيسية التي أفضت إليها قمة الطيران العالمية على الصعيد الوزاري (المنعقدة في الفترة الممتدة من ٢٩ إلى ٢٠١٦/٨/٣١)، التي نظمتها السلطات في المملكة العربية السعودية بالتنسيق مع الهيئة العربية للطيران المدني والإيكاو.

٢- المناقشة

٢-١ حقق التعاون الإقليمي في مجال أمن الطيران والتسهيلات خلال فترة الأعوام الثلاثة ٢٠١٤-٢٠١٦ تقدماً جديراً بالذكر بناءً على المثال الذي قُدم مؤخراً والمتمثل في الالتزام السياسي الذي تجسد في اعتماد إعلان الرياض. ويتضمن هذا الإعلان ٢٦ تعهداً يهدف إلى تناول مجموعة واسعة من الأولويات الحالية والاستشرافية الخاصة بأمن الطيران والتسهيلات.

٢-٢ وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى أن هذا الإعلان يجسد القرار الرامي إلى دعم توفير الموارد وجعلها متاحة في إطار إعداد خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات، التي يتعين أن تُنسَّق مع الخطة العالمية المقترحة لأمن الطيران (انظر ورقة العمل A39-WP/15). وبالإضافة إلى ذلك، ستضطلع الإيكاو، بالتنسيق مع الهيئة العربية للطيران المدني، بآلية الرصد والتقييم والإبلاغ فيما يتعلق بالإعلان، وذلك من خلال إنشاء لجنة توجيهية تضطلع بمهمة وضع خطة عمل ذات أهداف محددة خاصة بالإقليم وتحافظ عليها، وإنشاء مجموعة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات.

٢-٣ والأهم من ذلك، يعزز إعلان الرياض دعوة شركاء التنمية والمنظمات المعنية بالتنمية في مجال الطيران المدني إلى دعم برامج إقليم الهيئة العربية للطيران المدني وإقليم مكتب الإيكاو في الشرق الأوسط. وتم اعتماد الإعلان بعد وضع الصيغة النهائية لبرنامج العمل والاقتراحات المتعلقة بالميزانية لفترة الأعوام الثلاثة ٢٠١٧-٢٠١٩.

٣- الخلاصة

٣-١ يقر مجلس الإيكاو بالآفاق التي يفتحها تكثيف أمن الطيران وتنسيقه وتعزيز التسهيلات في إقليم الهيئة العربية للطيران المدني وإقليم مكتب الإيكاو في الشرق الأوسط، بتمكين من إعلان الرياض، بما في ذلك وضع إطار جديد للتعاون المستمر وتعبئة الموارد اللازمة والحوكمة.

٣-٢ إن برنامج العمل والاقتراحات المتعلقة بالميزانية التي يتعين أن تعرض على نظر الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية للإيكاو لفترة الأعوام الثلاثة ٢٠١٧-٢٠١٩، والأنشطة التي ستموّلها الميزانية العادية والمساهمات الطوعية، تراعي احتياجات جميع الأقاليم فيما يخص أمن الطيران والتسهيلات، بما يشمل إقليم الشرق الأوسط. ويبيّن إعلان الرياض الالتزام السياسي لإقليم الشرق الأوسط في دعم الإيكاو، بالتعاون مع الهيئة العربية للطيران المدني، في تنفيذ خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات.

٣-٣ ويلتزم المجلس بالتقدم الكبير المحرز في تنفيذ الإعلان، بما في ذلك من خلال الالتزام بالموارد التي تخصصها الدول وشركاء التنمية، ويقترح المجلس تقديم تقرير عن التطورات الجارية، بالتنسيق مع الهيئة العربية للطيران المدني، إلى الدورة الأربعين للجمعية العمومية للإيكاو.

المرفق

ترجمة من النسخة الانكليزية المعتمدة

المؤتمر الوزاري العالمي للطيران

٢٠١٦/٨/٣١

الرياض، المملكة العربية السعودية

إعلان الرياض
لأمن الطيران والتسهيلات في دول الهيئة العربية للطيران المدني
ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو

إعلان الرياض

لأمن الطيران والتسهيلات في دول الهيئة العربية للطيران المدني

ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو

٢٠١٦/٨/٣١

نحن، الوزراء ورؤساء الوفود المسؤولون عن الطيران المدني في دول المنضوية تحت الهيئة العربية للطيران المدني ومكتب الإيكاو للشرق الأوسط، المجتمعون في الرياض بالمملكة العربية السعودية في ٢٠١٦/٨/٣١ بمناسبة انعقاد " المؤتمر الوزاري العالمي للطيران" الذي تُنظِّمه المملكة العربية السعودية:

أ. إذ نضع في اعتبارنا ما يلي

١. "اتفاقية الطيران المدني الدولي" المُحرَّرة في شيكاغو في ١٩٤٤/١٢/٧؛

٢. "اتفاقية بشأن الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات"، المُعتَمَدة في طوكيو في ١٩٦٣/٩/١٤ (اتفاقية طوكيو) و"بروتوكول تعديل الاتفاقية بشأن الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات"، الذي اعتمده مؤتمر الإيكاو الدبلوماسي في ٢٠١٤/٤/٤ (بروتوكول مونتريال)؛

٣. "اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني" المُعتَمَدة في مونتريال في ١٩٧١/٩/٢٣؛

٤. "بروتوكول قمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، الذي اعتمد في مونتريال في ١٩٨٨/٢/٢٤

٥. قرار الجمعية العمومية للإيكاو رقم ٣٨-١٥: "البيان الموحد بسياسات الايكاو المستمرة المتعلقة بأمن الطيران" الذي اعتمدته الجمعية العمومية للإيكاو في دورتها الثامنة والثلاثين؛

٦. "استراتيجية الإيكاو الشاملة في مجال أمن الطيران"؛

٧. اقتراح إعداد "خطة عالمية لأمن الطيران" من جانب الإيكاو لكي تنظر فيها الجمعية العمومية للإيكاو في دورتها التاسعة والثلاثين؛

٨. "إعلان أمن الطيران" الذي اعتمدته الجمعية العمومية للإيكاو في دورتها السابعة والثلاثين؛

٩. "اتفاقية منع ومكافحة الإرهاب" التي اعتمدت في الجزائر العاصمة في ١٩٩١/٧/١٤ ودخلت حيز النفاذ في ٢٠١٢/١٢/٦؛

١٠. ميثاق الجامعة العربية المُعتَمَد في ١٩٤٥/٣/٢٢؛

١١. "الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب" المعتمدة في القاهرة في مارس ١٩٩٨؛

١٢. "إعلان بغداد لقمع أفعال التدخل غير المشروع ضد سلامة الطيران المدني" المُعتَمَد في بغداد في أكتوبر ١٩٨٩؛

١٣. القرار رقم ٤٠٤ الذي اعتمده الاجتماع السابع والعشرون لوزراء النقل العرب المنعقد في ٢٢ و٢٠١٤/١٠/٢٣ في الإسكندرية بمصر؛

١٤. إعلان شرم الشيخ المُعتَمد في ٢٠١٥/٣/٢٩ بشأن صون الأمن القومي العربي ضد التحديات الراهنة؛
١٥. اتفاق مجلس الجامعة العربية لتأسيس الهيئة العربية للطيران المدني في فبراير ١٩٩٦؛
١٦. البيان المشترك المُعتَمد في ٢٠١٢/٤/١١ في أثناء مؤتمر الإيكاو الإقليمي لأمن الطيران المنعقد في المنامة بالبحرين؛
١٧. البيان المشترك بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٧ الصادر عن المؤتمر المشترك للإيكاو ومنظمة الجمارك العالمية بشأن تعزيز أمن الشحن الجوي والتسهيلات المنعقد في المنامة بالبحرين؛
١٨. النسخة الأخيرة من "بيان سياق المخاطر" الذي أعدَّه فريق خبراء أمن الطيران التابع للإيكاو واعتمدته الإيكاو في أبريل ٢٠١٦؛
١٩. مذكرة التعاون المُوقَّعة بين الهيئة العربية للطيران المدني والإيكاو في ٢٠١٠/٩/٢٨؛
٢٠. تأسيس "البرنامج التعاوني لأمن الطيران في منطقة الشرق الأوسط" (CASP-MID) في ٢٠١٣/١/١٩؛
٢١. نتائج عمليات التدقيق المُنَفَّذة في إطار "برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق الأمن" وأنشطة الرصد المستمر؛
٢٢. مختلف البرامج والأغراض والأهداف التي يجري العمل حالياً على تحقيقها في إطار مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" الخاصة بالإيكاو؛
٢٣. استراتيجية الإيكاو لبرنامج تحديد هوية المسافرين وأهمية مسألة إدارة شؤون الهوية وما تنطوي عليه من تشعبات والانتقال العالمي نحو استخدام وثائق السفر المقروءة آلياً وجوازات السفر الإلكترونية.

ب. ومع مراعاة ما يلي والتأكيد على

١. أهمية النقل الجوي في التنمية الاقتصادية للدول، وخاصةً تأثيره على النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل؛
٢. أهمية أمن الطيران والتسهيلات في تطوير صناعة النقل الجوي على المستوى العالمي وتأثير ذلك على نمو قطاع النقل الجوي، وخاصةً في دول الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو؛
٣. الحاجة الماسة لتعزيز أمن الطيران والتسهيلات بصورة مستمرة في العالم العربي وضرورة إيجاد حلول فورية ومستدامة لأوجه القصور في أمن الطيران والتسهيلات بصورة عاجلة؛
٤. التحديات الإدارية والمالية والقانونية والتشغيلية والفنية التي قد تعوق معالجة أوجه القصور؛
٥. الحاجة العاجلة لتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية في مجال أمن الطيران والتسهيلات في دول الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو بهدف النهوض بقطاع الطيران بوصفه وسيلة نقل حيوية من شأنها أن تُعزِّز التنمية على المستوى الإقليمي؛
٦. دور الإيكاو في تعزيز تنمية الطيران المدني الدولي.

ت. ونُشيد

بالهيئة العربية للطيران المدني والإيكاو على ما تقدماه من مساعدات فنية بصفة مستمرة للدول الأعضاء في الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو.

ث. ونشعر بالقلق إزاء ما يلي

١. الهجمات الإرهابية التي وقعت مؤخراً ضد الطيران المدني فضلاً عن التهديدات والمخاطر والعامة التي يواجهها الطيران المدني الدولي؛

٢. التحديات التي تواجهها الدول لحماية الطيران المدني في ظروف متطلبة؛

٣. ضرورة منح السلطات المختصة بأمن الطيران ما يكفي من صلاحيات لمراقبة أمن الطيران على المستوى الوطني؛

٤. الحاجة المستمرة لتحسين طاقات وقدرات الدول لمواجهة التحديات الامنية ومناطق النزاعات والتهديدات الجديدة والناشئة؛

٥. الحاجة إلى رفع المستويات التي تحققها الدول من حيث التنفيذ الفعَّال للعناصر الحاسمة في نُظم مراقبة أمن الطيران والالتزام بالقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو في مجال أمن الطيران ومجال التسهيلات الواردة في الملحقين السابع عشر والتاسع باتفاقية شيكاغو، وتنفيذ خطط الإجراءات التصحيحية الخاصة بالدول؛

٦. الحاجة إلى تعزيز مستوى إعداد البرامج الوطنية الفعَّالة التالية: البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني، والبرنامج الوطني للتدريب على أمن الطيران المدني، والبرنامج الوطني لمراقبة جودة أمن الطيران المدني، والبرنامج الوطني لتسهيلات النقل الجوي؛

٧. عدم تفعيل اللجان الوطنية لأمن الطيران وتسهيلات النقل الجوي على النحو الكافي، والتحديات القائمة في إرساء آلية تنسيق وطنية للتسهيلات وأمن الطيران؛

٨. الآثار السلبية لضعف ثقافة أمن الطيران والتسهيلات؛

٩. الحاجة إلى تحسين الإرشادات والأنشطة التدريبية للعاملين في مجال أمن الطيران والتسهيلات من أجل زيادة عدد المهنيين الذين يتمتعون بالكفاءات والمهارات اللازمة؛

١٠. التحديات في تنسيق وتكثيف جهود المساعدة وبناء القدرات؛

١١. نقص مستوى التنفيذ الفعَّال لاستراتيجية الإيكاو الخاصة بتحديد هوية المسافرين؛

١٢. انخفاض مستوى مشاركة الدول في "دليل الإيكاو للمفاتيح العامة"؛

١٣. عدم كفاية النظم والأدوات اللازمة للقيام بقراءة وثائق السفر المقروءة آلياً على الحدود، على أن يشمل ذلك استخدام دليل الإيكاو للمفاتيح العامة وقاعدة بيانات الإنتربول لوثائق السفر المسروقة والمفقودة؛

١٤. بطء وتيرة تنفيذ أحكام أمن الطيران والتسهيلات المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن رقم ٢١٧٨ (لعام ٢٠١٤)، بما في ذلك استخدام المعلومات المسبقة عن الركاب؛

ج. ونرحب بما يلي

مختلف المبادرات التي اتخذتها المنظمات والشركاء في دول الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو.

ح. نتعهد بالقيام بما يلي

١. ضمان الالتزام السياسي على المستويات الدولية والإقليمية وشبه الإقليمية والوطنية لأمن الطيران والتسهيلات؛

٢. الوفاء بالالتزامات التي تقع على عاتق الدول في مجال أمن الطيران والتسهيلات بموجب اتفاقية الطيران المدني الدولي، بما في ذلك ضمان المراقبة الفعَّالة على أمن الطيران؛

٣. ضمان إيلاء مجال أمن الطيران الاعتبار اللازم في خطط التنمية الوطنية والاعتراف به كجزء لا يتجزأ من الأمن القومي؛

٤. تعجيل وتيرة تأسيس السلطات المختصة وتعزيزها من خلال منحها الصلاحيات المستقلة للمراقبة التنظيمية على أمن الطيران؛

٥. ضمان توفير التمويل المستدام والموارد الأخرى اللازمة للاضطلاع بمراقبة أمن الطيران بصورة فعَّالة وتنفيذ إجراءات أمن الطيران وإجراءات التسهيلات المرتبطة بالأمن؛

٦. ضمان تنفيذ أحكام ملحقي الإيكاو السابع عشر والتاسع فيما يخص تشكيل اللجان الوطنية لأمن الطيران المدني واللجان الوطنية لتسهيلات النقل الجوي؛

٧. ضمان إعداد البرامج الوطنية المستدامة في الدول، بما في ذلك البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني والبرنامج الوطني للتدريب على أمن الطيران المدني والبرنامج الوطني لمراقبة جودة أمن الطيران المدني والبرنامج الوطني لتسهيلات النقل الجوي؛

٨. ضمان العمل في الوقت المناسب على معالجة جميع "الشواغل البارزة في مجال الأمن" وأوجه القصور الأخرى المكتَشَفة من خلال البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران وفقاً لنهج الرصد المستمر؛

٩. ضمان توافر الأعداد الكافية من المهنيين العاملين في مجال أمن الطيران والتسهيلات الذين يتمتعون بما يلزم من كفاءات ومهارات والاحتفاظ بهم؛

١٠. التنسيق مع السلطات المُختصَّة لتقييم المخاطر الناجمة عن التهديدات التي تؤثر على الطيران المدني؛

١١. التعاون والتعاضد على المستوى الدولي والإقليمي وشبه الإقليمي والثنائي لتبادل المعلومات ولتقديم المساعدة الفنية؛

١٢. تشجيع وتيسير تبادل المؤشرات عن التهديدات الإلكترونية واتخاذ الإجراءات الدفاعية؛

١٣. التشجيع على تبادل عمليات التقييم عن المخاطر والتهديدات المُحدَّدة فيما يخص المخاوف الناجمة عن الأسلحة أرض– جو مثل أسلحة الدفاع الجوي المحمولة (المانبادز)؛

١٤. التشجيع على التعاون الإقليمي وشبه الإقليمي في مجال التدريب على أمن الطيران والتسهيلات؛

١٥. حث الدول المُصنِّعة لمعدات وبرمجيات التسهيلات وأمن الطيران على إزالة جميع القيود على بيع وتصدير هذه المعدات والبرمجيات لحماية الطيران المدني من أفعال التدخل غير المشروع؛

١٦. اتخاذ الخطوات اللازمة لإضفاء الطابع المهني على أدوار مديري ومسؤولي أمن الطيران؛

١٧. مساعدة المُشغِّلين عندما تطلب منهم الجهات التنظيمية الأجنبية تنفيذ إجراءات ثانوية في آخر نقطة مغادرة؛

١٨. تعزيز أمن البضائع من خلال التشجيع على تنفيذ مبادئ "سلسلة الإمدادات الآمنة"، بما في ذلك تنفيذ خطط "الوكيل النظامي" و"الشاحن المعروف"، واستخدام الإعلانات الإلكترونية لأمن الطرود (CSD)؛

١٩. التشجيع على اعتماد مبادئ "الأمن في نقطة واحدة" من خلال التشديد على تنفيذ الاتفاقات الثنائية للاعتراف

المتبادَل بالإجراءات الأمنية بين الدول؛

٢٠.ضمان فعَّالية تنفيذ أحكام أمن الطيران والتسهيلات المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن رقم ٢١٧٨ المؤرخ في ٢٠١٤/٩/٢٤، بما في ذلك استخدام المعلومات المسبقة عن الركاب تمشياً مع القواعد القياسية الدولية التي وضعتها الإيكاو؛

٢١.ضمان إدراج الحلول التي توفِّرها إمكانية البحث في قاعدة بيانات الإنتربول لوثائق السفر المسروقة والمفقودة في إطار خطة أمن الطيران والتسهيلات على المستويات الإقليمية وشبه الإقليمية والوطنية؛

٢٢.دعم وتشجيع العمل بنظام الإنتربول للاتصالات العالمية المُؤَمَّنة (على مدار اليوم وطوال الأسبوع) فيما يتجاوز الإدارات المركزية الوطنية بل والأهم هو استخدامها في نقاط مراقبة الحدود للتمكن من الاطِّلاع على قاعدة البيانات المذكورة أعلاه واستخدامها بصورة فعَّالة؛

٢٣.ضمان التنسيق مع السلطات المختصة لسحب جميع وثائق السفر غير المقروءة آلياً من التداول؛

٢٤.زيادة مستوى الفعَّالية في استخدام شبكة الإيكاو لجهات الاتصال في مجال أمن الطيران لتبادل المعلومات في الوقت الفعلي؛

٢٥.التشجيع على استخدام أدوات الخدمة الذاتية في المطارات لزيادة أعداد الركاب الذين يجري تخليص إجراءاتهم وتخفيض الازدحام في المناطق التي تمثِّل نقاط ضعف؛

٢٦.حثّ الدول على تنفيذ استراتيجية الإيكاو لتحديد هوية المسافرين وتشجيع الدول على المشاركة في "دليل الإيكاو للمفاتيح العامة".

خ. نقرر ما يلي

١. اعتماد "إعلان الرياض لأمن الطيران والتسهيلات" في دول الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو؛

٢. تقديم الدعم وتوفير الموارد اللازمة لإعداد "خطة إقليمية للأمن والتسهيلات" بهدف تعزيز أمن الطيران والتسهيلات في دول الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو ولتنفيذ هذا الإعلان؛

٣. تكليف الأمانة العامة للهيئة العربية للطيران المدني، بالتنسيق مع الأمانة العامة للإيكاو، بإرساء آلية فعَّالة للرصد والتقييم والإبلاغ لغرض هذا الإعلان من خلال تشكيل لجنة توجيهية مشتركة تشمل جميع الجهات المعنية، بحيث تضع وتتابع خطة عمل واضحة بها أهداف محددة وصولاً إلى تشكيل المجموعة الإقليمية للأمن والتسهيلات؛

٤. اتخاذ ما يلزم من خطوات للتوقيع والتصديق على جميع الاتفاقيات الدولية الخاصة بأمن الطيران والتسهيلات في الحالات التي لم يتم ذلك فيها بعد؛

٥. إدراج أحكام "الخطة العالمية لأمن الطيران" و"الخطة العالمية للتسهيلات" بعد التصديق عليهما من جانب الجمعية العمومية للإيكاو في "الخطة الإقليمية للأمن والتسهيلات"؛

٦. تشجيع الدول التي لم تشارك بعد في البرنامج التعاوني لأمن الطيران في منطقة الشرق الأوسط على القيام بذلك نظراً لأنه من المتوقع أن يتطور دور هذا البرنامج تمشياً مع صياغة "الخطة الإقليمية للأمن والتسهيلات" لتوطيد التعاون بين الدول ومختلف الجهات المعنية. وينبغي أن تشمل هذه الخطة الآليات التعاونية اللازمة فيما يخص المسائل

المُتَّفَق عليها على المستوى العالمي مثل تبادل المعلومات والتدريب بالإضافة إلى المسائل التي تخص المنطقة بصفة محددة والتي سوف تحددها اللجنة التوجيهية المشتركة؛

د. نتوجه بنداء رسمي

تجاه الإيكاو واللجنة الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة وبنك التنمية الإسلامي والصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبنك الدولي وجميع الشركاء والهيئات العاملة في مجال تطوير الطيران المدني بدعم برامج أمن الطيران المدني والتسهيلات في دول الهيئة العربية للطيران المدني ومنطقة الشرق الأوسط التابعة للإيكاو.

حُرِّر واعتُمِد في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية في الحادي والثلاثين من أغسطس ٢٠١٦.

–انتهى–